حق الوقاية من الجريمة فى التشريع الجنائى الإسلامى

بحث في

تأليف
شريف أحمد الطباخ
المحامى
بالنقــض والإداريــة العليــا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[موضوع البحث]

[طرق الوقاية من الجريمة فى التشريع الجنائى الإسلامى]

سـنتحدث في هذا البحث عن طرق الوقاية من الجريمة في التشرـيع الجنائي الإسلامي في النواحي التالية :

- الوقاية من الجريمة
- إغفال الجانب الروحى والدينى
- الطرق الوقائية
- الوقاية من الجريمة عن طريق ثلاث خطوط متوازية
- الرقابة الذاتية
- إيتاء الذكاة
- الصيام
- الحج
- رقابة الفرد لنفسه ثم توجيهها لغيره
- دور الأسرة فى الرقابة
- دور المجتمع فى الرقابة
- الطريقة الزجرية
- أهم الحدود الزاجرة
- الوقاية من الجريمة مسئولية المجتمع ككل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الوقاية من الجريمة

✹ تمهيد :

مما لا شـــك فيه أن الوقاية من الجريمة والإنحراف تمثل المقام الأول ضـــمن اهتمامات الدولة ، إذ أن الإستقرار فى الحياة العامة والإزدهار الإقتصادى والنمو الإجتماعى ، كل ذلك مرهون بسلاكة المواطن نفسه وحياته وماله وكيانه ، ولما كانت الجريمة تشكل تهديداً مباشراً لهذه السلام بما تحمله فى طياتها من خطر على كيان الإنســان والمجتمع ، لذا فقد كان هناك تأكيداً مســتامراً من قبل العلماء والمســؤولين عن الأمن على أن الوقابة من الجريمة خير ألف مرة من علاجها وذلك إيمانا بالمثل الشــائع "درهم من الوقاية خير من قنطار من العلاج" وانطلاقاً من ذلك فإن الوقابة من الجريمة لا تتعامل مع مجرم معين أو جريمة معينة بل هى محاولة مستمرة للتصدى للظاهرة الإجرامية ذاتها من خلال منع حدوث الجريمة قبل وقوعها وذلك عن طريق تقليص الأ سباب والعوامل والظروف الم سئولة عن ن شوء النمط وال سلوك الإجرامى والجانح ، وكل ذلك نتيجة لف شل سياسة وأسلوب المواجهة والمكافحة لوحدها فى السيطرة على الجريمة مما دعا الكثير من الدول المتقدمة أن تتجه إلى إعادة النظر فى التعامل مع الظاهرة الإجرامية فى المجتمع من خلال اعتماد أسلوب جديد وهو أسلوب الوقاية من الجريمة بطرق وأساليب وإجراءات عملية ميدانية مع الإبقاء بطبيعة الحال على أسلوب المواجهة والمكافحة وا ستعر ضت هذه الدرا سة أهم المفاهيم المرتبطة بالوقاية من الجريمة مع ا ستعراض أهم الو سائل التقليدية والحديثة التى استخدمتها المجتمعات للتصدى للجريمة والسلوم الإجرامى قبل وقوعها .

✹ الوقاية من الجريمة :-

- لولا العقوبة التى فرضها الله سبحانه وتعالى على الجناة والمفسدين لأهلك الناس بعضهم بعضاً وبذلك يفســد نظام العالم أن هناك نظام رادع لمرتكبى الجرائم يجعلهم عبر وعظة لمن يعتبر {قرب هذا مشــيتة ابن قاسم على الروضى الربع ٥ : ١٦٤ .

* ولذا تهتم الدراســات الأمنية بالجريمة والأســباب التى دفعت المجرم لإرتكاب تلك الجرائم وهل رواد الإنسياق لتلك الجرائم دوافع شخصية أو مؤثرات اجتماعية وعلى ضوء ما يسفر من نتائج تتضح المقترحات التى تبرز أمام الدارسين لذلك حلا لتلاقى الجريمة :

* والملاحظ أن الغالبية العظمى من المجرمين يمتازون بالذكاء وســعة الحيلة والمكر والمراوغة وتســتخدم هذه الصفات فى أمور تضر بالمجتمع وإثارة القلق والرعب لدى المواطنين .

وقد لاحظنا بأن ما يضعه المحططون للوقاية من الجريمة من أساليب بقصد مكافحتها والحد من تزايدها لا يأتى فى الغالب بنتائج مرضية ولم يكن ذلك لقصور فى أفكار وتوجيهات ودراسة المهتمين بمحاصرة الجريمة ولكن لأن ما يضعونه من أفكار وحلول يدخل عليها الكثير من السلبيات ومثال ذلك :

١- الرأفة بالمجرم .
٢- قضاء نصف العقوبة لحسن سير وسوك المتهم .
٣- تخفيف الحكم على المجرم إذا لمس من سلوك حسن .
٤- إعادة الجريمة لعوامل نفسية أو إجتماعية .
٥- إحلال العقوبة المالية مكان عقوبة الحبس فى الكثير من الجرائم .
٦- صدور أحكام بوقف تنفيذ العقوبة لكبر سن المتهم أو للمرض وغير ذلك .
٧- شرار المجرم لمدة العقوبة بمبلغ مالى .

- إلى غير ذلك من الأسباب والتى أدت لإنتشار الجريمة فى المجتمعات العمرانية والذى أثر بدوره على النمو الإقتصادى .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ومن أهم الأسباب التى لم تكن موضوع إهتمام من الدارسين لمكافحة الجريمة إغفالهم الجانب الروحى والدينى .

- و دين الإسلام الذى أنزل الله سبحانه وتعالى على نبينا محمد هو عقيدة ومنهج وسلوك لخير أمة على وجه الأرض وهذا الدين هو كاملاً فى توجيهه متناسقا فى تنظيمه شاملاً فى حمايتة لأبنائة ورعاية لمصالحهم .

ويؤكد ذلك فى قوله تعالى "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً} . (سورة المائدة) .

- فالبشر يعتبرهم القصور أما ما يأتى من تشريع من عند الله فهو كامل لا إختلاف فيه ولا تباين وهذاً تأكيداً لقول الله تعالى : (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه إختلافاً كثيراً) (سورة النساء آية ٨٢} .

- وهذا سر من أسرار عالمية الإسلام فإن ما شرع الله سبحانه وتعالى من جزاءات وعقوبات ثبت سلامتها فى تقويم نفوس البشر ونجحت فى حماية المجتمع من المجرمين.

- والمشتشرقون – من الغرب الدارسون لأثر الشريعة الإسلامية فى مكافحة الجريمة قالوا بأن لو طبق المسلمون تعاليم دينهم وحرصوا عليها عملاً فإنت دور الشرطة والمحاكم والسجون ستغلق لأنه لن يبقى لها عمل وبذلك يوجد المجتمع الصالح الذى رسم الإسلام معالمه وتتشوق المثله شعوب الأرض .

- وقد جاء الله سبحانه وتعالى بالحدود لحماية المجتمع الإسلامة كله من إنتشار الجريمة .

- وقد حثنا رسولنا محمد عليه السلام على أن يكسب المسلم قوت يومه بالحلال فقال خير البشر لما سأله بان يدعو الله بأن يكون مستجاب الدعوة. طب مطعمك تكن مستجاب الدعوى . {رواه الترمذى وقوله كذلك رسولنا الكريم}

- كما حث الإسلام على حمال الأعراض فقال رسولنا الكريم "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه} متفق عليه وحيث رسولنا الكريم على هذه الدلالة فى حجة الوداع .

- وقد أحاط التشريع الإسلامى فى النفس والمال التى هى تساوى النفس بأى نوع من أنواع التطاول عليها سواء بالقتل أو الإعاقة أو إصابتها بأى نوع من أنواع الجروح وحتى لو كانت بسيطة .

- وطرق التشريع الجنائى الإسلامى فى الحد من الجريمة ومكافحتها تتلخص فى من منهجين الأول وقائى والثانى ما يسمى بالطرق الزجوية .

<u>أولا : الطرق الوقائية</u>

- تحرص الأديان كلها على عدم الإضرار بالنفس أو المال أو العرض وقد جاء كتاب الله الكريم و سنة رسوله محمد وأوضحت أن الفساد فى الأمم السابقة جاء نتيجة الإخلال بالنصوص والتحايل على التشريع الإلهى وكذلك المفاضلة بين الشريف القوى والضعيف الوضيع على أساس الجاة أو المال أو العشيرة .

- فالشريف القوى يعفى من العقاب والضغيف الوضيع يضاعف عليه الجزاء ويذل وقد أخبرنا بذلك المصطفى عليه السلام بقوله {إنما أهلك من كان قبلكم أنه إذا سرق فيهم القوى تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع يدها} وقد قال ذلك لأسامة بن زيد عند جاء فى أمر المخزومية التى سرقت وأهم الناس أمرها . {رواه البخارى مسلم والترمزى والنسائى وأبوداود – جامع الأصول ٣:٥٦١} .

- ولما كانت الوقاية تستخدم فى الأمور الصحيحة وإعطاء جرعات معينة للناس للوقاية من كثير من الأمراض لذلك اختفى كثير من الأمراض وتلاشت كالجدرى والسعال والدرن والحصبة وغير ذلك من الأمراض .

- والجريمة آفة إجتماعية لا تقل خطورة عن الآفة الجسمانية بل تزيد عليها لذلك إهتم الإسلام بالوقاية من الجريمة عن طريق إستخدام أساليب زجرية عن فسد ضميره .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والوقاية من الجريمة لا تأتى إلا عن طريق ثلاث خطوط متوازية وهم على الترتيب التالى :-

* الرقابة الذاتية

- فشهادة لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله تمنح النفس البشرية رقابة بأن العمل لا يصرف لغير الله ولا يعبد بحق إلا الله وأن الدعاء والرجاء والعبادة وغيرلا ذلك من العبادات لا تكن إلا الله سبحانه وتعالى .

* والمشاركة مع الله فى العبادة شرك حذر الله منه وجعله الله سبحانه وتعالى أشد العقوبات وقد قال الله سبحانه وتعالى : " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيماً"

- والرقابة الذاتية لا تأتى إلا بالمحافظة على النفس وأن الله سبحانه وتعالى مطلع على كل شئ وهو مصرف الأمور خالق الخلق كامل الأرزاق فيجب ألا تتعلق القلوب إلا به ولا تنقاد الجوار إلا لشرع الله مع القناعة بأن كل ما جاء من عند الله فهو الصالح للبشر وهو سبب سعادة هذه الأمة ووحدتها وأن السعادة والفوز والخلاص من كل مشكلة إنما يأتى من عند الله .

- وأن تقتنع النفس بأن محمد هو آخر الأنبياء وأن الديانة التى جاء بها من عند الله هى الحق وأن نبينا قد أدى الأمانة ونصح الأمة وبلغ الرسالة وجاهد فى سبيل الله لنشر الإسلام حق الجهاد .

- فاليقين بذلك عصمة للنفس من إتباع الشهوات وإرتكاب الجرائم ورقابة النفس فى ذلك يطرد الشيطان ويقضى على الرباء فى الأعمال .

- وإقامة الصلاة يعطى النفوس حباً للنظام وتقيداً للطهارة وطهارة البدن تعطى أهمية فى تربية النفس وتنقية الأعمال والبعد عما يضر النفس أو المجتمع من ارتكاب الجرائم.

- ورقابة والنفس فى ذلك يطرد الشيطان ويقضى على الرباء فى الأعمال .

- فالمحافظة على أوقات الصلاة من أعظم العبادات وهى مهذبة للنفس وناهية عن المنكر والفحشاء كما قال رب العبادات فى كتابنا الكريم .

{إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر} {سورة العنكبوت} آية:٤٥.

- فالصلاة تنهى عن الجريمة لأن النفس قد تحصنت من الضعف فالصلاة ، تقوى النفوس وتركها وهى تحمى المجتمع من كل ما يضر به "فع ابن مسعود رضى الله عنه أن النبى صلى الله عله و سلم قال : لا صلاة عن لم يطع الصلاة} . قال بن كثير : {وطاعة الصلاة أن تنهاك عن الفحشاء والمتكر وقال سعفيان : قالوا يا شعيب أصلاتك تأمرك .قال : فقا سعيان أى والله تأمره وتنهاه . {تفسير بن كثير ٣ : ٤١٤} .

- وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : {إن فلانا يصلى بالليل ، فإذا أصبح سرق فقال : إنه سينهاه ما تقول. } {تفسير بن كثير – مرجع سابق}.

- والقلب الخاشع فى الصلاة هو الواقى من كل منكر وفاحشة وبالتالى يقى من وقوع الجريمة .

- وإيتاء الزكاة : تطهيراً للمال بإعطاء الأغنياء الزكاة للفقراء يغنى نفوس الفقراء ويهدى قلوبهم وبالتالى لا تتطاول أيدهم على ما فى أيدى الآخرين ولا يحقدون على الأغنياء .

- فالزكاة تحصن المال وتطهر قلب صاحبة فالإتفاق منه على النفس وعلى من تلزم نفقتة شرعاً والتصدق منه بداً وإحساناً على القريب والمحتاج بقى السرقة .

- وبالتصدق بالمال وإيتاء الزكاة يمنع ذل السؤال ويحمى من الإندفاع إلى الجريمة يقول عز وجل فى كتابة الكريم :

"إن تبدوا الصدقات فنعما هى إن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم والله بما تعملون خبير . {سورة البقرة آية ٢٧١}

- الصيام : ترويض بدنى وكبح للشهوات وهو رقابة ذاتية على النفس كما أنها تقى النفس البشرية من الغيبة والنميمة وفحش القول وذلك لأن اللسان هو الذى قوع النفس فى المهالك وقد أخبر النبى صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل رضى الله عنه ضمن وصيتة له ضرورة حفظ اللسان ولما سأل معاذ : أنحن مؤاخذون

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يا رسـول الله بما تقول أجابه صـلى الله عليه وسـلم بقوله {ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس فى الناس على وجوهم إلا حصائد أسنتهم وفى رواية على مناضرهم . {متفق عليه} .

- فالصـوم يهذب النفس عن الكذب والسـب والقذف والإبتعداد عن إرتكاب الجرائم فإعطاء الصـوم حقه يخرج لنا نفســاً مهذبة بعيدة عن قول الزور وذلك تأكيداً لقول رســولنا الكريم عندما قال "من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه" . {رواه البخارى وأحمد أبوداود}

- والحج : عبادة مالية وبدنية تدفع الإنســان إلى الحرص على جمع المال الحلال وتقوية البدن على أداء شـعائر الحج فى وقت محدد ولباس متميز إلى أماكن محددة سـلفاً للمسـلمين من مشـارق الأرض ومغار بها ومراقبة النفس عن الوقوع فى المحظورات الإجرامية والبعد عن الكفارات المالية والبدنيةلكى يتقبل الله سبحانه وتعالى الحج .

- فأتباع أحكام والحرص عليها يقى المسلم إرتكاب ما يؤثر فى تلك الشعائر ويبعده عن إرتكاب ما يؤثر فى تلك الشـعائر ويبعده عن إرتكاب أى مجظور وحرصـه كل الحرص على تأدية الشـعائر كما قال رسـولنا الكريم {اخذوا عنى مناسككم} فيجعله أكثر حرصاً على الإبتعاد على ما يعكر صفو هذه الشعائر وبذلك يكون قد وقى ذاته من الوقوع فى المعاصى لكى يتقبل الله منه الحج .

- فإذا احرص المسلم على جميع فراض الإسلام فلم يقع فى المحظور فقد جاءت النصوص الشرعية توضح الحلال من الحرام فتجازى عن الحلال وتنهى عن الحرام وتعاقب عليه .

فالطريقة الوقائية هى منهج يحرص علية الإسـلام فى تحصـين النفس البشـرية وتزويد ما بالطاقة الإيمانية لمكافحة الجريمة قبل وقوعها من حيث معرفة صـورها وتأثيرها على الفرد والمجتمع وكيفية الوقاية منها لذلم فإننا سوف نلقي الضوء على دور الفرد والأسرة والمجتمع في الوقاية من الجريمة كما يلي:-

✹ رقابة الفرد لنفسة ثم توجيهها لغيرة :

- رقابة الفرد على نفســه ثم توجيهة هذه الرقابة علي غيره بغرس الفضــيلة ومقاومة الرذيلة والبعد عن المنكر كما يستفاد من قول الله تعالي فى كتابه الكريم ؟

"يا أيها اللذين أمنوا عليكم أنفسـكم لايضركم من ضـل إذا إهتديتم إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون". (سورة المائدة آية ١٠٥) .

- ورد عن إبن مسعود رضى الله عنه قال : إذا سمعت يا أيها الذين أمنوا ، فأضح لها سمعك ، فهي أما أن تأمرك بخير تتبعه ، أو نحذرك من شر فتجتنبه . قال بن كثير فى تفســيره : يقول تعالى آمراً عبادة المؤمنين أن يصلحوا أنفسهم ويفعلوا الخير بجهدهم وطاقتهم ومخبراً لهم أنه من أصلح أمرة ، لايضره فساد من فسد من الناس سواء كان قريباً منه أو بعيداً .

قال الصوفى عن إبن عباس فى تفسيره هذه الأية : يقول المولي تعالي: إذا ما العبد أطاعني فيما أمرته به من الحلال ونهيته عنه من الحرام فلا يضره من ضل بعده ، إذا عمل بما أمرته به ، وعند سئل أبو ثعلبة الخشني عن دلالة هذه الآية قال : أما والله لقد سألت عنه خيراً ، سألت عنه رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال :

(بل أئتمرونى بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شــخصــاً مطاعاً . وهوى متبعاً ودينا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليلو ، بخاصة نفسك ودع العوام .... الحديث) رواة الترمذي وقال حديث حسن صحيح (تفسيرة إبن كثير:١٠٩) .

✹ دور الأسرة في الرقابة :-

- فإذا أدرك أفراد الأسرة ما يجب عليهم فهمة من النصــوص الشــرعية ودلالة ما يحرصــون عليه من فهم دينهم والإلتزام بالأخلاق ومراقبة أعمال أفراد الأسرة وتوجيه الأبناء التوجيه السليم وغرس في الفضيلة وكراهية الرذيلة التي تمثل شبح الجريمة فإن ذلك سيؤدى إلى بيئة صالحة تبغض الجريمة .

- فالأسرة التي تحرص علي غرس الروح الإيمانية فى قلوب أبنائها فإنها تحصــنهم لمجابهة الحياة والإيتعداد لإدراك المخاطر لأن الإيمان بالله ورسولة وكتبه يعطي الأبناء سلاحاً قوياً يقيهم من الوقوع في الجريمة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

✹ دور المجتمع في الرقابة :-

- فتتسع الرقابة لتشمل عين المجتمع فكل ما يخرج عن منهج دين الإسلام فهو منتقد لأنه لا يتمشي مع البيئة الإسلامية كما جاد في الأثر (ما رآه المؤمنون حسناً فهو حسن ، وما رآه المؤمنون قبيحاً فهو قبيح) ، (يروي موقوفاً علي إبن مسعود).

- وقد أوصانا الإسلام بالجار والمحافظة عليه لأن الجار يتعلق بعنق جاره يوم القيامة فمن رأي جارة يعمل منكراً فيجب أن ينصحه بترك هذا المنكر وقد إستحق بني إسرائيل للعبد في كتاب الله سبحانه وتعالي علي السب أبنيائهم لأنهم لم ينصحوا بإتباع المعروف والنهي عن المنكر فقال جل جلاله .

(ألعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود عيسي إبن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه ليسئل ما كانوا يفعلون)(سورة المائدة الآيتان ٧٨و٧٩)

- وقد قبهم الله سنبحانه وتعالي بأن طردهم من رحمته بما فعلوة من جرائم بحق أنفسهم .

- والعصيان والإعتداء جريمة وأعظم الجرائم عصيان الله في أمرة وذلك كما فعل إبليس – لعنه الله – حيث أخرجه الله من رحمته وإستحق غضب الله إلي الأبد. فقال إبن كثير في تفسيرة ، قال رسول الله صلي الله عليه وسلم (لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي. نهتهن علما وهم فلم ينتهوا ، فجالسوهم في مجالسهم) قال يزيد وأحسبه قال (في أسواقهم وأكلوهم و شاربوهم ، فضرب الله قلوب بعضهم بعض ، ولعنهم على لسان داود وعيسى إبن مريم (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) ، وكان رسول الله صلي الله عليه وسلم متكئاً فجلس فقال: (لا والذى نفسي بيدة حتى تأطروهم على الحق أطراً) وفى رواية إبن مسعود رضي الله عنه (كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهوهن عن المنكر ولتأخذون علي يد الظالم ولتأطرنه علي الحق أطراً أو تقصرنه علي الحق قصراً) (تفسير إبن كثير٢:١٠٩) .

- فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقي المجتمع من الجريمة ولقد جعل الله سبحانه وتعالي في الشريعة الإسلامية وفي النهي عن المنكر حكمة بالغة تنصلح بها الحياة في كل زمان ومكان فالزواجر والحدود التي شرعها الله ونظمتها تعاليم الإسلام ليست إلا وقاية للمجتمع من تسلط فئة علي فئة وحماية لأفرادة وأمنه ن أصحاب النزعات الشريرة أو الإغراءات المادية .

- ولما كان الدين النصيحة فيجب على الفرد أن يساند الجهاد المعنية في أنكار المنكر والترغيب في المعروف كما جاء في الحديث الصحيح أن النبي صلي الله عليه وسلم قال : (الدين النصيحة ،الدين النصيحة ،الدين النصيحة ،قيل عن يارسول الله ؟

قال: لله ولكتابة ولرسولة ،وللأئمة المسلمين وعامتهم) رواه مسلم.

- فنصح العامة يتم التوعية والتنبيه على الأخطاء برفق وليس أما إذا إتسع الباطل وإستمر فيجب علي الجهة المعنية أخذهم على الحق بالقوة وقد عرفوا رجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الدولة الإسلامية برجال الحسبة وأخذ رجال الغرب بعد ذلك هذا الأمر وسموهم برجال الآداب أو بوليس الآداب وعنهم أخذت بعض الدول العربية الإسلامية لمصر .

<u>- ورجال الحسبة في العصر الإسلامي عرف عنهم أعمال كثيرة مثال ذلك :-</u>

١- منع النساء من مخالطة الرجال في الأسواق وفي الأماكن العامة.
٢- الإهتمام بتأمين الطرق والقضاء علي شتي صور التعدي علي الفرد والجماعة.
٣- المحافظة علي الأمن.
٤- الحرص علي متابعة صغائر الشر حتى لايستغل خطرها.
٥- منع الغش ومراقبة القضاء عليها في مهدها والنصح والتوجية لكل من يتجرأ علي حدود ومحارم اللة.
٦- محاربة الفتن والقضاء عليها في مهدها والنصح والتوجية لكل من يتجرأ علي حدود ومحارم اللة.
٧- منع الجار الإعتداء علي جارة.
٨- إعطاء كل حق حقه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٩- المساواة في التعامل بين الفقير والغني في رد مظلمته.
١٠- التعامل برفق مع الصغار والنساء وكبار السن.
١١- القضاء علي المشكلة وهي في مهدها قبل إنتشارها.

- وغير ذلك من الأعمال التي تصلح المجتمع الإسلامي وتمنع وقوع الجريمة. ولرجال الحسبة مهابة وردعاً لما يجب أن يتصفوا به من علم وحسن سيرة وسلوك ويقظة وعلم حقيقي لمقتضيات التشريع الإسلامي حتي يكون الآمر والناهي عالما بما يأمر به وهذا يحافظ علي المجتمع من الوقوع في الجريمة.

- والمجتمع بالتكافل (التعاطف) ،والراحة النفسية والهدوء والإستقرار سيقضي علي الجريمة.

- وقد وصف رسولنا محمد صلي الله عليه وسلم المجتمع المؤمن بالترابط والتزاحم والمجتمع بمثابة الجسد الواحد إذا نألم عضو إشتكت سائر الجسد فيقول الرسول صلي الله عليه وسلم: (مثل المؤمنين فى قوادهم وتراحمهم كمثل الجسد ،إذا إشتكي منه شئ تداعي له سائر الجسد بالحمي والسهر) رواة البخاري وأحمد فى مسندة.

- وقد أوصانا الرسول علية الصلاة والسلام فى تجنب الشبهات وأن يقف عند حدود الله وبذلك يقي نفسه من الوقوع في الجريمة والقلب الصالح هو الذي يقود الفرد للخير أما القلب الفاسد فإنه يفسد الجسد كله ويقودة للجريمة فيقول الرسول صلي الله عليه وسلم.

(ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ،وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)

- وروي الدار قطني وغيره من حديث أبي ثعلبة الخشبي رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم قال (إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ،وحد حدوداً فلا تعتدوها ،وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها)

<u>ثانياً : الطريقة الزجرية</u>

- الطريقة الزجرية هي القوة التي يلجأ إليها ولي الأمر للحد من الجريمة لذلك قد جاء شرع الله وأحاطه بالحدود للمحافظة أمن وآمان المجتمع لأنه لا إيمان لمن لا أمانة له.

- وقد جاءت الأحكام الزاجرة لكي تردع المجرمين عن إرتكاب الجرائم وحددت عقوبات كل جريمة حسب نوعية الجريمة المرتكبة.

- وفساد الأمم السابقة قد جاء من تركهم حدود الله وبه لو حدود الله بأحكام البشر كي حكي الله عن بني إسرائيل بقوله جل وعلا: (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص) (سورة المائدة آية ٤٥) .

- والقرآن الكريم هو المصدر الأول فى شريعة الإسلام وقد وضع اله تلك الحدود والأحكام لكي يخيف المجرمين في القصاص حياة لأولي الألباب وقد قال رسولنا الكريم في الحدود بأن (إقامة حد من حدود الله خير من تمطروا أربعين سنة) .

- ومن قصة المخزومية التي سرقت حيث غضب الرسول الكريم علية الصلاة والسلام عندما جاء إليه من يتشفع فيها. وقال (أتشفع في حد من حدود الله) ثم قال خطيباً فقال: (إنما أهلك من كل قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الضعيف أقاموا علية الحد وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها) (أحكم الأحكام شرح عمدة الأحكام ٢ : ٢٦٦) وعلي ذلك لا شفاعة في الحدود إذا وصلت القضية إلى السلطان.

<u>- والحدود الزاجرة أهمها :-</u>

١- حد القذف ويتم بعبارات صريحة أو كتابات دالة علي المقصود ويحدد الحاكم الشرعي نوعية القذف وما يستوجب من التعزيز للمقذوف التنازل عن حق أو التصالح.

٢- الزنا وله حكمان إذا ثبت بالبينة الشرعية إقراراً أو شهوداً الجلد والتغريب سنة لغير المحصن والرجم للمحصن.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- حد السكر عند ثبوت ذلك بالبينة القطعية كالأفراد أو شهادة عدلين وقياس علي السكر والمخدرات وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه جلد في الخمر أربعين جلدة وقال فى حديث صحيح من شرب الخمر فأجلدوه إلى أن قال الثالثة أو الرابعة ثم إن شرب الخمر فأقتلوه) (رواه أبو داود ٤:٣٨٥) .

- وفي عهد الخليفة عمر بن الخطاب كثر شرب الخمر لكثرة الفتوحات فتشار الصحابة في ذلك فأجتهدوا وأبا لجلد ثمانين.

- حد السرقة قطع اليد التي سرقت فى حالة ثبوت السرقة.

- حد القتل عن هو القصاص كما قال المولي (ولكم في القصاص حياة بأولي الألباب) وقد قال المعز الجبار (وما كان المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ،ومن قتل مؤمنا خطأ ،فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله ،إلا أن يصبه قوا) إلى آخر الآية ثمر يقول سبحانه فى الآية بعدها مشدداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً) (سورة النساء الآيتان٩٢ :٩٣) .

- أما الجنايات الأخرى فيختلف عقوبتها فمنها من بقا عليها القصاص ومنها يصطلح علي الدية التي صددها الشرع .... إلخ .

- وقد أعطي الله عز وجل في التشريع الإسلامي لولي الأمر سلطة تنفيذية لإقامة حكم اله فيقول المولي عز وجل (إنما جزاؤا الذين يحاربون الله ور سوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزى في الدنيا ولهم في الأخرة عذاب عظيم) (سورة المائدة آية٣٣) .

- وأن تطبيق الحدود يقي المجتمع الإسلامي من السطو والقتل والسرقة وشر السلاح أو تعدي علي السلطة أو إضافة للآمنين وغيرها من الجرائم ولكل جريمة ما يمثلها من جزاء كفي عليها العزيز الحكيم.

- وعند تطبيق حدود اله سيكون المجتمع الإسلامي آمن وستقل الجريمة.

* الوقاية من الجريمة مسؤلية المجتمع ككل :-

ان الوقاية من الجريمة مسؤولية المجتمع ككل. حيث أن الأفراد ومساهمتهم جميعاً وتكاتفهم يحد من تعرض المتمع لخطر الإجرام. فإذا لم يتحسس المواطن بمسؤولية تجاه هذا الأمر يبقي معرضاً مع أسرته ومجتمعه لأخطار الإعتداء عليه وسلب راحته وأمنه وحقوقه.

حيث أن عدم مساهمة المواطن مع السلطة فى تقصي آثار المجرمين وعدم الدلالة عليهم أو الأخبار عنهم يساعد كثيراً في التسبب في إستحفال خطرهم. لأنه يجب أن يكون هناك تعاون بين السلطة والمواطن من أجل الوصول إلى الحل والهدف المنشود.

أوصى الله جل وعلا إلى نبيه موسي (ع) بأن إحدى القري سوف تصاب بعذاب بعد ثلاثة أيام واعلم الله تعالي النبي موسي بتلك القرية.

فقام موسي (ع) بإبلاغ أهل تلك القرية بالأمر.

وما كان من أهل تلك القرية إلا أن يسرعوا إلى بيوتهم ويغلقوا عليهم كل الأبواب ولا يخرج منهم أحد خوفاً من العقاب.

وأثناء ذلك قام الناس بعمل فتحات بين بيوتهم وأخذ كل شخص يعطى للأخر ما يحتاج من طعام وماء وكافة المستلزمات الأخرى. وبعد ثلاثة أيام لم ينزل العقاب الموعود. ما جعل النبي موسي (ع) في إستغراب فنادي موسي (ع) الجليل بذلك.

فأوحي اله تبارك وتعالي إلى موسي (ع) (لقد تراحموا فيما بينهم فرفعت العذا عنهم).

إذن نري بوضوح أن الوقاية من كل خطر إنما تأتى من الفرد أولاً ومن المجتمع ثانياً .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

www.manaraa.com